

الذريعة إلى اصول الشريعة

[20] ما يجب اجتنابه، وجب أن نشير إلى العلم ما هو، وما يشتبه به من الطن، وما يقتضى كل واحد منهما من دلالة أو أمانة بأخصر قول، فإن الجمل المعقولة في هذه المواضع كافية. فأما الافعال وأحكامها ومراتبها، فسيجئ القول فيه من هذا الكتاب عند الكلام على أفعال النبي ص ع - وكيفية دلالتها بإذن الله - تعالى - ومشيته. واعلم أن العلم ما اقتضى سكون النفس. وهذه حالة معقولة يجدها الانسان من نفسه عند المشاهدات، ويفرق فيها بين خبر النبي - ص - بأن زيدا في الدار وخبر غيره. غير أن ما هذه حاله، لا بد من كونه إعتقادا يتعلق بالشئ على ما هو به. وإن لم يجر إدخال ذلك في حد العلم، لان الحد يجب أن يميز المحدود، ولا يجب أن يذكر في جملة ما يشاركه فيه ما خالفه. ولئن جاز لنا أن
